

لهم إني أسألك
أن تجعل ملائكتك
أولياء لولائي
أولياء لولائي

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية

قسم المخطوطات

001 1 1100
1 A A A A A A 1 1 1 1
A A A A A A A A A A A A A A A A

١٩٤٠
شہزادہ
خواجی

١٩٤٠

كتاب الإمام الشافعى

عنوان
خبر خلخالي

٩



فوجئ بارضاً المخرج ولما نظر رجراً الوصفيه بتذكر الخارج بجد العشه و فرج
المخرجه دا و ينبعث ببراعش صدقه لا يتغير و اذ فتحت بدهنه عنونه و اذ اصلها عدو
على الخدمه المضني في السنة شذوذه و اربعونه دراهم و على الموطن نفسه بها و على الفقيه
الصادر على القياس رباعي على عاقل المقدوره في شرح ادب ممتنعه لاستاذ الدرس عيسوي
المقدوري يكتوبه في بذا لامد و يديره كلامي في قيلمه فبيه

١٩٧ - ١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جَمَاعَةُ إِرْدَاءِ وَقِيَةِ حِيجَانِ

سَاحِلِ الْمَحْكَمَةِ عَلَى شَرْحِ الْفَاضِلِ
عَلَى شَرْحِ الْحَقِيقَةِ مُصْطَدِعٍ
أَبْنَى الشَّرْحَ وَلِيَ الدِّينِ

١٩٧

حاشیة قاضی میر خان

حاشیہ حبیب خلخالی علاماً صنی میر علام ارشد ایڈیشن

سَمِّ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَبِنَتْ شَعِيز

قوله إن الحكم على علم أو عدمه الواجب على ذلك العرض في العلمنة أمر الأول نصوص ذلك العرض
بوجه من الوجه لبيانه الثالث رح و طبع طالب المجهول مطلقا الثاني التصديق بغاية ما ذكر العرض
لأنه الشرط في العلم فعل اختياري وكل فعل اختياري لا يدل لفاعة على التصديق بغاية ما بين
في موضوع الثالث التصديق بخصوصية الموضوع أي التصديق بخصوصية باز الشئ الفلاني موضوع
لذلك العرض وذلك لاجل تبيين العلم المطر عنده غيره لأن تماميز العلوم بحسب الموضوع فان رح
عف الحكم لينحصل نصوصها بوجه تامة لهذا التعريف اشاره ايضا الى موضوع الحكم وهو ورد ذات
العينية وان اشاره الى فائدة لها ايضا وهي العلم باحوال الموحد العينية وذلك بنا على ما بينه وبين موضوع
ان غاية العلوم الغير الالاتية هي حصول نفسها فلما كان هذا التعمق في شتملا على ما هو الواجب في الامر الثالث
قوله علم باحوال آه العلم يطلق على معانٍ كثيرة منها الادراك مطلقا اسواها منه نصوص او التصديق بما فيها

كة ايس فيمكن تغطى الكروية ذك القضا، ايضاً كروجود الفضا، والخارج نغيرت على حال
 عند الحكما، فجنون في الخارج إلى شعري دوزن العقر **فول** وهو العلم الأسطل لنو طبعين
 الارهق والطبيعي والعملي باعتبار كونه محن جاف واحد الوجودين **فول** وبيسي بيريا صي
 والتعمي وذلك لأن الحكما، كانوا يفتحون به وعلم اطفالهم فلأنه فيه رياضة المفوس **فول**
 وهو العلم الاداري باحتساب موضوع كل الوجودين إلى القدرة والخراج يمكنه دارني **فول** وما يقار
 لاعي وجالأفتقار كالمعرفة والكلفة فانها توجهنا من الماء ونارة بدو زبالا يفتقر إلى الماء **فول**
 وسأبهر الاموال العامة الى الابكون متحصل على معرفة الوجود **فول** فمن سهرها يمر وجلس
 الى كالملكه قال الرزق الحواشي برس بمح والمراقب يخرج فقول المراقب وروح النفس الى كالملكه
 حصول كالملك دبابيل الهمال الحاصل بها يحيى القوة العلمية والعلمه فيدخل المطلق في الحكمة
 لانه المنطق ايضاً كمال قصدق عليه كمال يخرج بالنفس تحصيل الملك للنفس في جانب العلم برید خل العرش
 و الملكه ايضاً يصدق عليه كمال لنفس يخرج بالنفس تحصيل الملك للنفس في جانب العلم اعلم بالنفس
 بجهتين بجهة الى عالم الغيب وهي باعنياته بهذه الجهة متراكمة مستحبنة بما فرقها من المعايدات
 المعايدات ورثة الى عالم الشهادة وهي باعنياته بهذه الجهة متراكمة وعصرفة ينبع منها شئ الابد انه
 ولا بد لها بحسب كل جهة من فوقة نيتظم بها حالها هنا لك والفرة التي يهياها اشر وستيفي
 من المعايدات نسي فرة نظرية والتي يهياها شروينيترف نسي فرة علبة ولها بحسب كل
 قوته كمال كمالها بحسب القوة النظرية الارادات التصورات للحقيقة والقصد رقيبة للطاقة
 وكم لها بحسب القوة العلية هو الاختلاف والمعامل المنوطة بين طرف الافراط والتفريط
فول او لا يحيى فيه الامور المعرفات الثانية التي ليس لها وجودها بقدرنا واحتياتنا
 اذ المعرفة الثانية ليست موجودة في الخارج حتى يكونه لقدرها مدخل في وجودها واما
فول فالمعنى كونه لغيرها لعدم قدرنا واحتياتنا

واما وجود حافر الدهن قد يضليله تزداد متعاقلاً فترى موضعه التصور الذي هو وجود
 الذهني ليس باختيارنا **فول** واما من سرها يدار كمنا وهو العلم باحوال الموجود والعينة **فول**
 غير موجودة في الخارج لهذا اذا يريد بالامور العامة مساعدى الاستيقاظ كالموجود والامر في الوجود
 والكلفة واما اذا اراد يبرهن الاشتقاد كالموجود والملائكة الواحد والكثير فلانك انها موجودة وقد
 جميع المحققين الى انباء الى الشفقة لا ببابها **فول** واجب انما يناسب هذا الجواب الى الغير لانه مني
 علينا، وبين عبارات القوم ولسان لبابكم ما ذكر وامران بباحث الامور العامة داخلة في العلم
فول والثالث بالمعنى الاعجم اي الثالث على الامور العامة ايضاً **فول** وقبل اعراض عن الحكمة الربانية
 وقد قيل وجه الاعراض عن الروياني وهو انه الاشتقال بالروياني ومحار عيدها بورث ملكة التجيل للزم
 للعقل التي تحصل في الارهق والطبيعي ولما نك ان ملكة التعقل اشرف بذلك التجيل لهذا في شرح حكم العين
فول ان لانك ان الكلمة اذا احتركت على سرها عافلها ان يفترض فيها فقط مولاً وكم لها اصلاً
 القطبان وسبب كونها يفترض كين هواه الفلك لم يتقد من مكانه حتى يتقد جميع النقط المفروضة
 عليه بل وكذا الفلك اما ابي عبد الله الاوضاع اي صبر وردة المجر، الفوقاني سكت انساناً والشريفي
 والقطباني لم يكن لها ابداً لم يتضيئ فيها ذلك **فول** وانني من عجب بيهما ووابي صفار ابراهيم
 لها بكونه الحكمة عليهما بطريقه بالقياس اليها وذلك لا يرجح النفي طالب وضد على طبع الفلك
 لما كانت يتم دورانها في زمان واحد او كما هو في مفهوم حاكم الوسط اعظم من ذلك مادام
 فلا بد ان يكون وكم لسرعه بالنسبة الى ما عداه ليمكن لقطع الماء فـ العظيمة في زمانه فطبع
 القلب **فول** فلامن اما الابتها، عليهما عذر اصحاب علة للادعاض كيف اي كيف يتصح الماء اعرض من اذ غنيط
 قوله ويعني كون الشيء موجوداً في نفس الامر **فول** وتعريف الحكمة والبحث المذكور للموجود في الامر
 ناكبله بذكر معناه **فول** ليس متعلقاً به ضد الفارق هو الذي يكتن اشكاناً وفوعينا ادرك الشيء واعتباره
 سار على اهله